٩ آداب عند تِّلاوَةِ القرآن

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فهذه مطويات مختصرة في أحكام الصيام أعددتها من كتب وفتاوى الإمام ابن عثيمين رحمه الله راجيا من الله أن ينفع بها وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم.

مِنْ آداب التِّلاوَةِ:

١- إِخْلاصُ النيَّةِ لله تعالى فيها لأَنَّ تِلاَوَةَ القرآنِ من العباداتِ الجَليلةِ، كما سبقَ بَيَانُ فضلها، وقد قال الله تعالى ﴿فَٱدْعُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[غافر: ١٤]،

وقال: ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ﴾[الزمر: ٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [البينة: ٥] ، وقال النبيُّ ﷺ: «**اقْرَؤُوا القرآنَ وابْتغُوا به وجه الله عزَّ وجلَّ مِن قبلِ أن يأتِيَ قومٌ يقيمونه إقامة القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه**»، رواه أحمد وصححه الألباني.

ومعنى يتعجَّلونه يَطْلُبون به أجْرَ الدُّنيا.

٢- ومِنْ آدَابِها: أنْ يقرأ بقلْبٍ حَاضِرٍ يتدبَّرُ ما يقْرَأ ويتفهَّمُ معانِيَهُ ويَخْشعُ عند ذلك قَلْبُه ويَسْتحضر بأنَّ الله يخاطِبُه في هذا القرآن؛ لأنَّ القُرْآنَ كلامُ الله عزَّ وجَلَّ.

٣- ومِنْ آدابِها: أنْ يَقْرَأ على طهارةٍ لأن هذا من تعظيم كلامِ الله عزَّ وجل، ولا يَقْرأ الْقُرْآنَ وهو جُنُبٌ حَتَّى يَغْتَسِلَ إِنْ قدِر على الماءِ أو يَتيمَّم إنْ كان عاجزاً عن استعمالِ الماء لمرضٍ أوْ عَدَم.

ولِلْجُنُبِ أن يذْكُرَ الله ويَدْعُوَهُ بِما يُوافِقُ الْقُرْآنَ إذا لم يقصدِ القرآنَ، مِثْلُ أن يقولَ: لا إله إلاَّ أنتَ سبحانَكَ إني كنتُ من الظالمين، أوْ يقولَ: ربنا لا تُزغْ قُلوبَنا بعد إذْ هَدَيتَنا وهَبْ لَنا من لَدُنْكَ رحمةً إنك أنتَ الوَهَّاب.

٤- ومِنْ آدابِها: أنْ لا يقرأ القرآنَ في الأماكِنِ المُسْتَقْذَرة أو في مجمعٍ لا يُنْصَتُ فيه لقراءتِه؛ لأن قراءَتَه في مثل ذلك إهانةٌ له. ولا يجوز أن يقرأ القرآن في بيتِ الخلاءِ ونحوه مما أُعِدَّ للتبَوُّلِ أو التَّغَوُّطِ؛ لأنه لا يَلِيْقُ بالقرآنِ الكريم.

٥- ومِنْ آدابِها: أن يستعيذَ بالله من الشيطانِ الرجيم عندَ إرادةِ القراءة لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ

ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾[النحل: ٩٨]، ولئلاَّ يَصُدَّه الشيطانُ عن القراءةِ أوْ كمالِها.

٦- وأمَّا الْبَسْمَلةُ فإنْ كان ابتداءُ قِراءتِه مِنْ أَثْنَاءِ السُّوْرَةِ فلا يُبَسْمِلُ، وإنْ كانَ من أوَّلِ السورةِ فَلْيُبَسْمِلْ إلا في سورةِ التَّوْبةِ فإنَّه ليس في أوّلها بَسْملةٌ. لأنَّ الصحابةَ رضي الله عنهم أشْكَلَ عليهم حينَ كتابةِ المُصْحفِ هل هي سورةٌ مُسْتَقِلَّةٌ أو بقيَّةُ الأنْفال ففَصَلُوا بينهما بدونِ بَسْمَلةٍ وهذا الاجتهاد هو المطابق للواقع بلا رَيْبٍ إذْ لو كانت البَسْمَلة قد نزلت في أولها لَبَقِيَتْ محفوظة بحفظ الله عزَّ وجل لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[الحجر: ٩].

٧- ومِن آدَابِها: أنْ يُحَسِّنَ صوتَه بالقُرآنِ ويترَنَّم به، لَمَا في الصحيحين من حديثِ أبي هريرةَ رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: «**ما أذِنَ الله لِشَيْء (أي ما اسْتَمَعَ لشيءٍ) كما أذِنَ لنَبِيٍّ حَسنِ الصوتِ يَتغنَّى بالقرآنِ يَجْهرُ به**». وفيهما عن جبيرِ بن مُطْعِمٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأُ في المَغربِ بالطُّورِ فما سمعتُ أحداً أحسنَ صوتاً أو قراءةً منه ﷺ. لكِنْ إنْ كان حوْلَ القارئ أحدٌ يتأذَّى بِجهْرِهِ في قراءتِه كالنائم والمصليِّ ونحوهما فإنَّه لا يجْهرُ جهْراً يشَوِّشُ عليه أو يؤذيه؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ على الناسِ وهُمْ يُصَلُّون ويجهرون بالقراءةِ فقال النبي ﷺ:

«إن المُصلّي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه به ولا يجهرْ بعضُكم على بعضٍ في القرآن»، رواه مالك في المُوَطَّأ. وقال ابن عبدالبر: وهو حديث صحيح.

٨- ومِن آدَابِها: أنْ يُرتِّلَ القرآنَ ترتيلاً لقوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، فيقرأهُ بتمهُّلٍ بدونِ سُرعةٍ لأنَّ ذلك أعْوَنُ على تدبُّرِ معانيه وتقويمِ حروفِه وألْفاظِه. وفي صحيح البخاريِّ عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سُئِل عن قراءة النبي ﷺ فقال :كانتْ مَدًّا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمدُّ بسم الله ويَمدُّ الرحمن ويمدُّ الرحيم، وسُئِلتْ أمُّ سَلَمَةَ رضي الله عنها عن قراءةِ النبي ﷺ فقالت: كان يُقطِّعُ قراءتَه آيَةً آيَةً، بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ، رواه أحمدُ وأبو داود والترمذي، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: **لا تَنْثُرُوه نثرَ الرَّملِ ولا تهذُّوه هَذَّ الشِّعْرِ، قِفُوْا عند عجائبِه وحَرِّكُوا بهِ القلوبَ ولا يكنْ هَمُّ أحَدِكم آخِرَ السورةِ. ولا بأْسَ بالسرعةِ الَّتي ليس فيها إخْلالٌ باللفظِ بإسْقاطِ بعضِ الحروفِ أوْ إدغام ما لا يصح إدْغامُه.**

فإنْ كان فيها إخلالٌ باللفظِ فهي حرَامٌ لأنها تغييرٌ للقرآنِ.

٩- ومِنْ آدَابِها: أنْ يسجدَ إذا مرَّ بآيةِ سَجْدةٍ وهو على وضوءٍ في أيِّ وقتٍ كان مِنْ ليلٍ أوْ نهارٍ، فيُكبِّرُ للسجودِ

ويقولُ: سبحان ربِّيَ الأعلى، ويدْعُو، ثم يرفعُ مِنَ السجودِ بدونِ تكبيرٍ ولا سلامٍ، لأنَّه لم يردْ عن النبيِّ ﷺ إلاَّ أنْ يكونَ السجودُ في أثْناءِ الصلاةِ فإنه يكبِّرُ إذا سَجَد وإذا قام، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّه كان يُكبِّرُ في الصلاةِ كُلَّما خَفَضَ وَرفعَ ويُحَدِّثُ أنَّ النبي ﷺ كان يَفْعَلُ ذَلِك، رواه مسلم. وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُكبِّرُ في كلِّ رَفعٍ وخَفْضٍ وقيامٍ وقعودٍ، رواه أحمد والنسائي والترمذي وصححه. وهذا يعُمُّ سجودَ الصلاةِ وسجودَ التلاوةِ في الصلاةِ.

هذه بعض آدابِ القراءةِ، فتأدَّبُوا بها واحرِصوا عليها وابتغُوا بها من فضلِ الله.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنا من المعظِّمين لحرماتِك، الفائزين بهباتِك، الوارِثين لِجنَّاتِك، واغْفِرْ لَنا ولوالِدِينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلَّى الله وسلَّم على نبينا محمد وعلى آلِهِ وصحبه أجمعين.

بتصرف من مجالس شهر رمضان

المطويات الدعوية (١٤٤)

مطويات رمضان (٩)

٩ آداب عند تلاوة القرآن

إعداد

أبي أسامة سمير الجزائري

الحقوق لكل مسلم